

من سبب السائل انهم يعوذون بقرآنهم مسلم في صحيح ويستحب هذا القول
والاستعاذة والتسليم فان سوا ذلك من العاونة او فاجها هذا ويستحب
للقارئ ان يقرأ القرآن ان يستقبل القبلة محمد ص في الحديث من الجاهل بما
استقبل به القبلة ويجلس مستقبلا بسكينة وهدوء رأسه ويكون جلوسه
وهذه في عشرين اذية وفضول بجلوسه بين معلم وهذه احوالها ولو
قامت او مضطجعا او في زانته او على غير ذلك من الاعمال العارلة ولا
والكسوة الا في الصلاة **فصل** في نفي القارئ ان يتكلم من اول الكلام وسط
السجدة او وقف عليه غير انما ان يتكلم من اول الكلام المرتبط ببعض
وان يقف على اخر الكلام المرتبط ولا يتكلم بالاعشار والاجزاء فانها
قد يكون في وسط الكلام المرتبط كالقوله الذي من قوله تعالى المحسنات من
المنشأ ومن قوله تعالى قال الملهما الذي استنكروا ومن قوله وما البرية
ففسى ومن قوله تعالى قال الم انزل كرومي قوله من كقولهم فوه ومن قوله
ومن يفتن مناسك من وفي قوله هو انزلنا علمهم فوه ومن قوله تعالى اليه
يود علم الساعة ومن قوله تعالى عبد الله سبحانه ما علموا ومن قوله تعالى
قال فما طفرتم انبا الرسولون وكذا ذكر الامم الا ان كقولهم تعالى واذكروا انما
في انما معدودان ومن قوله تعالى قالوا وسننكم غير معاذ لكم فكل هذا او شهد
ينبغي ان لا يتكلم به ولا يوقف عليه فانه متعلق بما قبله ولا يقرن بكثرة التفاعيل

له من الزمان الذين لا يراعون هذا الادب ولا ينطقون في حياها المعاني وايضا
اذ اعطش في حال القراءة فانه يستحب ان يقول الحمد لله وكذا ان يكون في الصلاة
ولو عطش غيره وهو غير ان يقرأ القافية في حال الحمد لله يستحب للقارئ ان
يشتم فيقول بركم الله ولو سمع المؤذنا فطم الزلزلة والجران بما يبعثه من الغناء
الاذان والاقامة ثم يعود الى زانه وهذا ما منقو عند الصحابة **فصل**
حكم سجود التلاوة علم صاوة التلاوة في استراط القارئ من الحمد
والعشر واستقبال القبلة وسعة العورة ويحرم علم من علم يدز نجاسة غيره
معقو عندها وعلى الحمد الا اذا انتمت من موضع يجوز التيمم وانما الشبه في
السجود فقال الصحابة سبج بالسنجيم من سجود الصلوة فيقول قلنت
هو ان سبحان ربنا الذي لا نعقل اللهم لك الحمد وكذا استنكروا
وهي للذي قلت وصورة وشق سمع وبعيد الجولم وقوة بنار الله الصن
الخالدتين ويقول شيع عند وسر ينالون المملكة والذوق عندنا
كله مما يقول في سجود التلاوة قالوا ويستحب ان يقول اللهم انت
بما عندك اجرا واعلم ان عندك خرافة وضع غير ذرا قبله من كذا قبلنا
من عندك اود سلم سبحان ربنا ان كان وعندهنا لمعقول ويستحب ان
يقوم للتحصين اذ اعزم به عليه لانه القيام مستحب للفظ الامم الفصل العاشر
والاخير في التحصين اذ اعزم به عليه لانه القيام مستحب للفظ الامم علم ويحرم



Copyrighted material